

وزارة المالية

قرار رقم ٩٥ لسنة ٢٠١٨

بتعديل بعض أحكام قرار وزير المالية رقم ٧٥ لسنة ٢٠١٥

بتشكيل لجان الطعن على تقديرات القيمة الإيجارية المتخذة أساساً

لحساب الضريبة على العقارات المبنية

وتحديد مقارها ومكافآت أعضائها

وزير المالية

بعد الاطلاع على قانون الضريبة على العقارات المبنية الصادر بالقانون رقم ١٩٦

لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار وزير المالية رقم ٧٥ لسنة ٢٠١٥ بشأن تشكيل لجان الطعن على تقديرات

القيمة الإيجارية المتخذة أساساً لحساب الضريبة على العقارات المبنية وتحديد مقارها

ومكافآت أعضائها وتعديلاته ؛

وعلى قرار السيد المستشار رئيس مجلس الدولة رقم (١) لسنة ٢٠١٨ ؛

وعلى ما عرضه السيد المستشار رئيس المكتب الفني للجان الطعن على القيمة

الإيجارية المتخذة أساساً لحساب الضريبة على العقارات المبنية ؛

وعلى ما تقتضيه مصلحة العمل ؛

قرر:

(المادة الأولى)

- يتولى السيد المستشار / محمد محمود محمد عثمان - نائب رئيس مجلس الدولة -
- رئاسة اللجنة الثانية بمحافظة القاهرة بدلاً من السيد المستشار / محمد عبد الحميد ربيعي -
- نائب رئيس مجلس الدولة .

- ويتولى السيد المستشار/ محمد ماجد محمود أحمد - نائب رئيس مجلس الدولة -
- رئاسة اللجنة الثالثة بمحافظة القاهرة بدلاً من السيد المستشار/ محمد عبد الله عمارة - نائب رئيس مجلس الدولة .
- ويتولى السيد المستشار/ على محمد الششتاوى إبراهيم - نائب رئيس مجلس الدولة -
- رئاسة اللجنة السادسة (مناوبة) بمحافظة القاهرة بدلاً من السيد المستشار/ مصطفى رشاد عبد التواب - رئيس محكمة الاستئناف .
- ويتولى السيد المستشار/ حسن سيد عبد العزيز - نائب رئيس مجلس الدولة -
- رئاسة اللجنة الثانية بمحافظة الغربية بدلاً من السيد المستشار/ أحمد عبد الوارث السحيمي - نائب رئيس مجلس الدولة .
- ويتولى السيد المستشار/ حسام أحمد نور الدين مصطفى - نائب رئيس مجلس الدولة -
- رئاسة اللجنة الأولى بمحافظة جنوب سيناء بدلاً من السيد المستشار/ عمر عبد الحميد تركى - نائب رئيس مجلس الدولة .
- ويتولى السيد المستشار/ حسن كمال الدين مصطفى سرى - نائب رئيس مجلس الدولة -
- رئاسة اللجنة الثانية بمحافظة جنوب سيناء بدلاً من السيد المستشار/ أحمد محمود أحمد محمد قاسم - نائب رئيس مجلس الدولة ، على أن يستمر الأخير فى رئاسة اللجنة الأولى (مناوبة) بمحافظة الإسماعيلية .
- ويتولى السيد المستشار/ شحاتة هرمينا ميخائيل هرمينا - نائب رئيس مجلس الدولة -
- رئاسة اللجنة السادسة بمحافظة الإسكندرية بدلاً من السيد المستشار/ هشام محمد أحمد حسن الرفاعى - نائب رئيس مجلس الدولة .
- ويتولى السيد المستشار/ محمود محمد إبراهيم شتات - نائب رئيس مجلس الدولة -
- رئاسة اللجنة الأولى بمحافظة الدقهلية بدلاً من السيد المستشار/ حسين طلعت محمد عامر - نائب رئيس مجلس الدولة .

(المادة الثانية)

- يتولى السيد المستشار/ مصطفى رشاد عبد التواب - رئيس محكمة الاستئناف - رئاسة اللجنة السابعة بمحافظة القاهرة نقلاً من لجنة التنسيق والمتابعة لقطاع القاهرة .
- ويتولى السيد المستشار/ جورج أنور جورجى اسطفانوس - رئيس محكمة الاستئناف - رئاسة لجنة التنسيق والمتابعة بقطاع القاهرة نقلاً من اللجنة السابعة بمحافظة القاهرة .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من ٢٠١٨/٢/١٥

صدر فى ٢٠١٨/٢/١٤

وزير المالية

عمرو الجارحى